توحيد الله تعالى

في عبادة التوكل: مسائل عقدية

وأحكام في عبادة التوكل

كتاب تفاعلي

سلسلة العبادات القلبية

منى الشمري



سلسلة

العبادات القلبية

توحيد الله تعالى في عبادة

الورع

مسائل عقدية وأحكام

(كتاب تفاعلي)

جمع وترتيب
منى الشمري



عن النُعمان بن بشيرٍ رضي الله عنهما قالَ:

سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقُولُ:

((إنَّ الحَلالَ بَيِّنٌ، وإنَّ الحَرامَ بَيِّنٌ، وبيْنَهُما مُشْتَبِهاتٌ لا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النّاسِ، فَمَنِ اتَّقى الشُّبُهاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ، وعِرْضِهِ، ومَن وقَعَ في الشُّبُهاتِ وقَعَ في الحَرامِ، كالرّاعِي يَرْعى حَوْلَ الحِمى، يُوشِكُ أنْ يَرْتَعَ فِيهِ، ألا وإنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، ألا وإنَّ حِمى اللهِ مَحارِمُهُ، ألا وإنَّ في الجَسَدِ مُضْغَةً، إذا صَلَحَتْ، صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وإذا فَسَدَتْ، فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ، ألا وهي القَلْبُ))

أخرجه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩)



المقدمة

الحمد لله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الكريم، وعلى آله وصحبه أجمعين؛ وبعد:

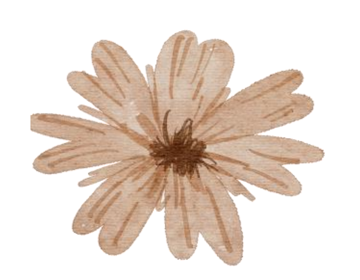
في هذا الزمن قلت عبادة الورع، وانصرف أكثر الناس عنها، ولذا غاب التحري عن المكاسب والمآكل والمشارب، وكثر الخوض في أعراض الناس، فصار التعدي للحدود واضحًا.

إن التزام الورع سلامة للمرء بالدنيا والآخرة؛ لما فيه من البعد عن المعاصي والشبهات الموقعة بالحرام.

هو الاكتفاء بالطيب وعدم مقاربة الخبيث في كل أمر، هو تهذيب للنفس، وترفع عن كل ذميم.

وصاحب الورع هو الموفق الحافظ لقلبه وجوارحه، مرتاح البال لا يبالي بما فاته من الدنيا، وهذا من تمام التقوى.

فما أجدرنا أن نحفظ وقتنا، ويسلم ديننا، وتستقيم أحوالنا بالتخلق بالورع، وكما قيل: (الورع رأس الأمر كله).





المحتويات


١- مفهوم الورع



معنى الورع:

الورع: شدة التحرج.

ورجل ورع متورع. إذا كان متحرجا (١)

الورع في الأصل: الكف عن المحارم والتحرج منها، ثم استعير للكف عن المباح والحلال.

وقال الأصمعي: الرعة الهدى وحسن الهيئة. يقال: قوم حسنة رعتهم أي شأنهم وأمرهم وأدبهم.

وأصله من الورع، وهو الكف عن القبيح. (٢)



(١) كتاب العين - الخليل بن أحمد الفراهيدي – ج ٢ ص٢٤٢
(٢) كتاب لسان العرب – ابن منظور – ج ٨ ص ٣٨٨





معنى الورع:

الورع: تجنب الشبهات خوف الوقوع في محرم.

وقيل ترك ما يريبك ونفي ما يعيبك. والأخذ بالأوثق، وحمل النفس على الأشق.

وقيل: النظر في المطعم واللباس، وترك ما به بأس.

وقيل تجنب الشبهات ومراقبة الخطرات.



كتاب التوقيف على مهمات التعاريف - عبد الرؤوف المناوي - ٣٣٦



الفرق بين الزهد والورع:

الزهد ترك ما لا ينفع في الآخرة،

والورع ترك ما يخشى ضرره في الآخرة.

والقلب المعلق بالشهوات لا يصح له زهد ولا ورع.



كتاب الفوائد – ابن القيم – ج١ ص١٧١



الفرق بين الزهد والورع:

مقام الزهد أعلى من مقام الورع؛ لأن الورع أن يترك الإنسان ما يضره، والزهد أن يترك ما لا ينفع؛ لأن الأشياء ثلاثة أقسام: ضار، ونافع، وما ليس بضار ولا نافع.

فالزاهد يترك شيئين من هذا؛ يترك الضار، ويترك ما ليس بنافع ولا ضار، ويفعل ما هو نافع.

والورع يترك شيئا واحدًا منها وهو ما كان ضارًا، ويفعل النافع، ويفعل الشيء الذي ليس فيه نفع ولا ضرر.

وبهذا صارت منزلة الزاهد أرفع من منزلة الورع. وربما يطلق أحدهما على الآخر.



كتاب شرح رياض الصالحين – محمد بن صالح العثيمين – ج٣ ص٤٨٥




الفرق بين الزهد والورع:

الورع في الأمر قبل أن تملك، قبل أن يدخل تحت ملكك، والزهد إذا دخل في ملكك،

تتورع عن كسب تشك فيه هذا ورع، ما أنت بزاهد فيه، لكن إذا حصل بيدك وزهدت فيه وأنفقته في سبيل الله تكون زاهدًا.

ولذا لما قيل لسفيان: أنت الشيخ الزاهد؟ قال: لا، الزاهد عمر بن عبد العزيز؛ لأنه ما جاءه شيء يزهد فيه، الزاهد عمر بن عبد العزيز.





قال أبو سليمان الداراني:

(الوَرَعُ أوَّلُ الزُّهْدِ، والقناعةُ أوَّلُ الرِّضا)

((الزهد)) لابن أبي الدنيا (ص: ١٥٩)




٢- قواعد في الورع



قال سفيان الثوري:

ما رأيت أسهل من الورع، ما حاك في نفسك فاتركه

مدارج السالكين - ابن القيم ج٢ ص٢٥





دع ما يريبك إلى ما لا يريبك:

هذه الجملة المفيدة العظيمة التي تعتبر قاعدة في الورع وهي: ((دع ما يريبك إلى ما لا يريبك)) يريبك: يعني يحصل لك به ريب وشك، فدعه ولا تأخذ إلا بما تيقنته أو غلب على ظنك، إن كان مما يفيد فيه غلبة الظن.

وأما ما شككت فيه فدعه، وهذا أصل من أصول الورع، ولهذا رأى النبي صلى الله عليه وسلم تمرة، رآها في الطريق فلم يأكلها وقال: ((لَوْلا أنِّي أخافُ أنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُها)) (١) وهذا يدخل في هذا الحديث: ((دَعْ ما يريبُكَ إلى ما لا يريبُكَ)) (٢)

ومن ذلك ما إذا كان بينك وبين شخص محاسبة، وحصل زيادة لك من أجل هذه المحاسبة، وشككت فيها فدعها، وإذا شك فيها صاحبك وتركها فتصدق بها، تصدق بها تخلصاً منها، أو تجعلها صدقة معلقة؛ بأن تقول: اللهم إن كانت لي فهي صدقة أتقرب بها إليك، وإن لم تكن لي فهو مالٌ أتخلص بالصدقة به من عذابه.



كتاب شرح رياض الصالحين – محمد بن صالح العثيمين – ج٣ ص٥٠٢

(١) أخرجه البخاري (٢٤٣١) واللفظ له، ومسلم (١٠٧١)

(٢) أخرجه الترمذي (٢٥١٨)، وأحمد (١٧٢٣) مطولاً، والنسائي (٥٧١١)





الإثم ما حاك في نفسك:

عن النواس بن سمعان رضي الله عنه
((قالَ رَسُولُ اللهِ صَلّى اللَّهُ عليه وَسلَّمَ: البِرُّ حُسْنُ الخُلُقِ، والإثْمُ ما حاكَ في نَفْسِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عليه النّاسُ.)) (١)

أما الإثم فهو أن الإنسان يتردد في الشيء، ويشك فيه، ولا ترتاح له نفسه، وهذا فيمن نفسه مطمئنة راضية بشرع الله.

وأما أهل الفسوق والفجور فإنهم لا يترددون في الآثام، تجد الإنسان منهم يفعل المعصية منشرحا بها صدره والعياذ بالله، لا يبالي بذلك.

لكن صاحب الخير الذي وفق للبر هو الذي يتردد الشيء في نفسه، ولا تطمئن إليه، ويحيك في صدره، فهذا هو الإثم.

وموقف الإنسان من هذا أن يدعه، وأن يتركه إلى شيء تطمئن إليه نفسه، ولا يكون في صدره حرج منه، **وهذا هو الورع.**



كتاب شرح رياض الصالحين – محمد بن صالح العثيمين – ج٣ ص٤٩٨

(١) أخرجه مسلم (٢٥٥٣)، والترمذي (٢٣٨٩)، وأحمد (١٧٦٣٣) واللفظ له




خير دينكم الورع:

هذا الذي يشكل على كثير من الناس، وأحياناً تكون الأمور سهلة يمكن تجاوزها، مبالغ يسيرة تشك فيها تترك – تتركها - لكن إذا كانت مئات الملايين وسبيل الحصول إليها فيه ما فيه، تتورع وألا ما تتورع؟ هذا الامتحان، هذا الابتلاء، من يتورع من مثل هذا إلا القليل النادر، هو موجود في السلف كثير، ويوجد - ولله الحمد - ما زال، لكن هو عند بعض الناس أظهر من بعض.





قوله صلى الله عليه وسلم: «لا ورَعَ كالكفِّ» (١).

فهذا حد جامع للورع، بين به رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إنَّ الورع الحقيقي هو الذي يكف نفسه، وقلبه ولسانه، وجميع جوارحه عن الأمور المحرمة الضارة. فكل ما قاله أهل العلم في تفسير الورع، فإنه يرجع إلى هذا التفسير الواضح الجامع.

فمن حفظ قلبه عن الشكوك والشبهات، وعن الشهوات المحرمة والغل والحقد، وعن سائر مساوئ الأخلاق، وحفظ لسانه عن الغيبة والنميمة والكذب والشتم، وعن كل إثم وأذى، وكلام محرم، وحفظ فرجه وبصره عن الحرام، وحفظ بطنه عن أكل الحرام، وجوارحه عن كسب الآثام، فهذا هو الورع حقيقة.

ومن ضيع شيئا من ذلك نقص من ورعه بقدر ذلك، ولهذا قال شيخ الإسلام: " الورع ترك ما يخشى ضرره في الآخرة".



كتاب بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار – عبد الرحمن السعدي – ص١٤٤

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٢١٨) باختلاف يسير، وابن حبان (٣٦١)



أفضل العلم الورع والتفكر:

هذا الأثر عن الحسن بن أبي الحسن البصري التابعي الجليل يقول: "أفضل العلم الورع والتفكر"

يعني قد يكون الإنسان عنده شيء من العلم، يعرف شيء كثير من الأحكام، لكن إذا لم يتصف بالورع والتفكر والاعتبار لا يفيده علمه خشية الله جل علا، والعلم الذي لا يورث الخشية لا قيمة له، {إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ} [فاطر:٢٨]

فإذا استفاد من علمه الورع والتفكر والاعتبار في مخلوقات الله جل وعلا، والاستدلال بمخلوقاته عليه وعلى عظمته، حينئذ يكون استفاد من علمه، أما إذا لم يتصف بالورع فلا قيمة له، ولا قيمة لعلمه، ولا قيمة لفتواه؛ لأنه لا يؤمن على العلم إذا لم يكن هناك ورع.
قد يفتي بعرض من الدنيا، وحينئذٍ يكون ضالاً مضلاً إذا أفتى في مقابل عرض من الدنيا بغير ما حكم الله به، ولذا يقرر أهل العلم أن الورع شرط لقبول الفتيا.
وليس في فتواه مفت متبع ... ما لم يضف للعلم والدين الورع

لا بد من الورع، والورع التحري والتثبت سواءً كان في مسائل العلم، أو في مسائل المحسوسات من مال ومأكل ومشرب وغير ذلك، لا بد أن يتحرى ويتثبت.





ترك الحلال خوفًا من الوقوع في الحرام:

((لا يَبلُغُ العبدُ أن يكونَ منَ المُتَّقينَ حتى يدَعَ ما لا بأسَ به حذَرًا لما به بأسٌ)) (١)

وهذا فيما أشتبه مباح بمحرم وتعذر التمييز، فإنه من تمام اليقين والتقوى أن تدع الحلال خوفاً من الوقوع في الحرام.

وهذا أمر واجب كما قال أهل العلم: إنه إذا اشتبه مباح بمحرم وجب اجتناب الجميع؛ لأن اجتناب المحرم واجب، ولا يتم إلا باجتناب المباح، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

لكن لو اضطر إلى أحدهما فله أن يتحرى في هذه الحال، ويأخذ بما غلب على ظنه، ولنفرض أنه اشتبه طعام غيره بطعام نفسه، ولكنه مضطر إلى الطعام، ففي هذه الحال يتحرى ويأكل ما يغلب على ظنه أنه طعامه.



كتاب شرح رياض الصالحين – محمد بن صالح العثيمين – ج٣ ص٥٠٨

(١) أخرجه البيهقي (١١١٣٥) واللفظ له، وأخرجه الترمذي (٢٤٥١)، وابن ماجه (٤٢١٥) باختلاف يسير



الورع في المحرمات والشبهات:

الورع: إنه الامساك عما قد يضر، فتدخل فيه المحرمات والشبهات لأنها قد تضر، فإنه من اتقى الشبهات استبرأ لعرضه ودينه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام، كالراعي حول الحمى يوشك أن يواقعه.

وأما الورع عما لا مضرة فيه أو فيه مضرة مرجوحة لما تقترن به من جلب منفعة راجحة أو دفع مضرة أخرى راجحة فجهل وظلم.







الورع ترك المشتبهات:

الورع ترك ما يضر، ومن ذلك ترك الأشياء المشتبهة؛

المشتبهة في حكمها، والمشتبهة في حقيقتها.

فالأول اشتباه في الحكم والثاني اشتباه في الحال.

فالإنسان الورع هو الذي إذا اشتبه الأمر عليه تركه إن كان اشتباها في تحريمه، وفعله إن كان اشتباها في وجوبه لئلا يأثم بالترك.



كتاب شرح رياض الصالحين – محمد بن صالح العثيمين – ج٣ ص٤٨٥




الورع في المحرمات والمكروهات:

الواجبات والمستحبات لا يصلح فيها زهد ولا ورع؛ وأما المحرمات والمكروهات فيصلح فيها الزهد والورع.

وأما المباحات فيصلح فيها الزهد دون الورع وهذا القدر ظاهر تعرفه بأدنى تأمل.



كتاب مجموع الفتاوى – ابن تيمية – ج١٠ ص ٦١٩




تمام الورع:

أن يعلم الإنسان خير الخيرين وشر الشرين، ويعلم أن الشريعة مبناها على تحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها وإلا فمن لم يوازن ما في الفعل والترك من المصلحة الشرعية والمفسدة الشرعية فقد يدع واجبات ويفعل محرمات، ويرى ذلك من الورع.



كتاب مجموع الفتاوى – ابن تيمية – ج١٠ ص ٥١٢


٣- أقسام الورع



أقسام الورع:

الورع أصله جبن وضعف، وقد يستعمل في كل واحد منهما لكنه جعل في عرف الشرع عبارة عن ترك التسرع إلى تناول أعراض الدنيا،

وذلك على ثلاثة أضرب:

واجب: وهو الإحجام عن المحارم وذلك للناس كافة.

وندب: وهو الوقوف عن الشبهات وذلك للأوساط.

وفضيلة: وهو الكف عن كثير من المباحات والاقتصار على أقل الضرورات، وذلك للمتقين من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين.



كتاب الذريعة الى مكارم الشريعة - الراغب الأصفهاني – ص٢٢٧



أقسام الورع:

الورع المشروع المستحب الذي بعث الله به محمدا صلى الله عليه وسلم فهو: اتقاء من يخاف أن يكون سببا للذم والعذاب عند عدم المعارض الراجح.
ويدخل في ذلك أداء الواجبات والمشتبهات التي تشبه الواجب، وترك المحرمات والمشتبهات التي تشبه الحرام، وإن أدخلت فيها المكروهات قلت: نخاف أن يكون سببا للنقص والعذاب.

الورع الواجب: فهو اتقاء ما يكون سببا للذم والعذاب، وهو فعل الواجب وترك المحرم.
والفرق بينهما فيما اشتبه أمن الواجب هو أم ليس منه؟ وما اشتبه تحريمه أمن المحرم أم ليس منه؛ فأما ما لا ريب في حله فليس تركه من الورع، وما لا ريب في سقوطه فليس فعله من الورع.



كتاب مجموع الفتاوى – ابن تيمية – ج٢٠ ص ١٣٧



الورع الفاسد:

إذا فعل الواجب والمشتبه وترك المحرم والمشتبه فينبغي أن يكون اعتقاد الوجوب والتحريم بأدلة الكتاب والسنة، وبالعلم لا بالهوى، وإلا فكثير من الناس تنفر نفسه عن أشياء لعادة ونحوها، فيكون ذلك مما يقوي تحريمها واشتباهها عنده، ويكون بعضهم في أوهام وظنون كاذبة، فتكون تلك الظنون مبناها على الورع الفاسد، فيكون صاحبه ممن قال الله تعالى فيه: {إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنفُسُ} [النجم:٢٣].

وهذه حال أهل الوسوسة في النجاسات؛ فإنهم من أهل الورع الفاسد المركب من نوع دين وضعف عقل وعلم، وكذلك ورع قوم يعدون غالب أموال الناس محرمة أو مشتبهة أو كلها، وآل الأمر ببعضهم إلى إحلالها لذي سلطان؛ لأنه مستحق لها، وإلى أنه لا يقطع بها يد السارق، ولا يحكم فيها بالأموال المغصوبة.

وقد أنكر حال هؤلاء الأئمة كأحمد بن حنبل وغيره وذم المتنطعين في الورع.



كتاب مجموع الفتاوى – ابن تيمية – ج٢٠ ص ١٤٠



ترك التجمل ليس من الورع:

تحريم الطيبات من دين النصارى الرهبان، ومن دين الجاهلية.
ومن حرّم حلالاً مجمعاً على حِلّه ارتد عن دين الإسلام، فإذا أضاف إلى ذلك اعتبار هذا من التعبد لله عز وجل، فهذا افتراء على الله؛ لأن الله لم يشرع لعباده ترك الطيبات بل أمرهم بالأكل منها {يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحاً} [المؤمنون: ٥١] .
ولما هَمَّ جماعة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذا غضب عليهم النبي صلى الله عليه وسلم.

وأما تعبدهم بترك زينة الله: أي: تقربهم إلى الله بترك زينة الله، أي التزين باللباس، حيث كانوا يطوفون بالبيت عراة، فرد الله عليهم بقوله: {قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ} [الأعراف: ٣٢] أي: ما هو دليلكم على ما تفعلون من ترك اللباس والتجمل وترك الطيبات من الرزق؟
لأن التحريم يحتاج إلى دليل، والأصل في اللباس والمآكل والمشارب الحل؛ لأن الله خلق هذه الأشياء لعباده، وكما في الحديث الصحيح: "إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الجَمالَ" (١).
فترك التجمل من باب الورع ليس من دين الإسلام، فليتجمل باللباس، وليأكل من الطيبات، ويشكر الله عز وجل، وفي الحديث: "إِنَّ اللَّهَ يحبُّ إذا أنعمَ على عبدٍ نعمةً أن يرى أثرَ نعمتِهِ عليْهِ" (٢)
لكن يكون ذلك من غير إسراف ولا مخيلة، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتجمل في جسمه وفي ملابسه، ويخص مقابلة الوفود بمزيد تجمل.



كتاب شرح مسائل الجاهلية – صالح بن فوزان الفوزان – ص٢٠٠٩
(١) صحيح مسلم (٩١) • من أفراد مسلم على البخاري
(٢) أخرجه أحمد (٨١٠٧)، والبيهقي في ((شعب الإيمان)) (٦٢٠٢) باختلاف يسير





مسألة في الورع:

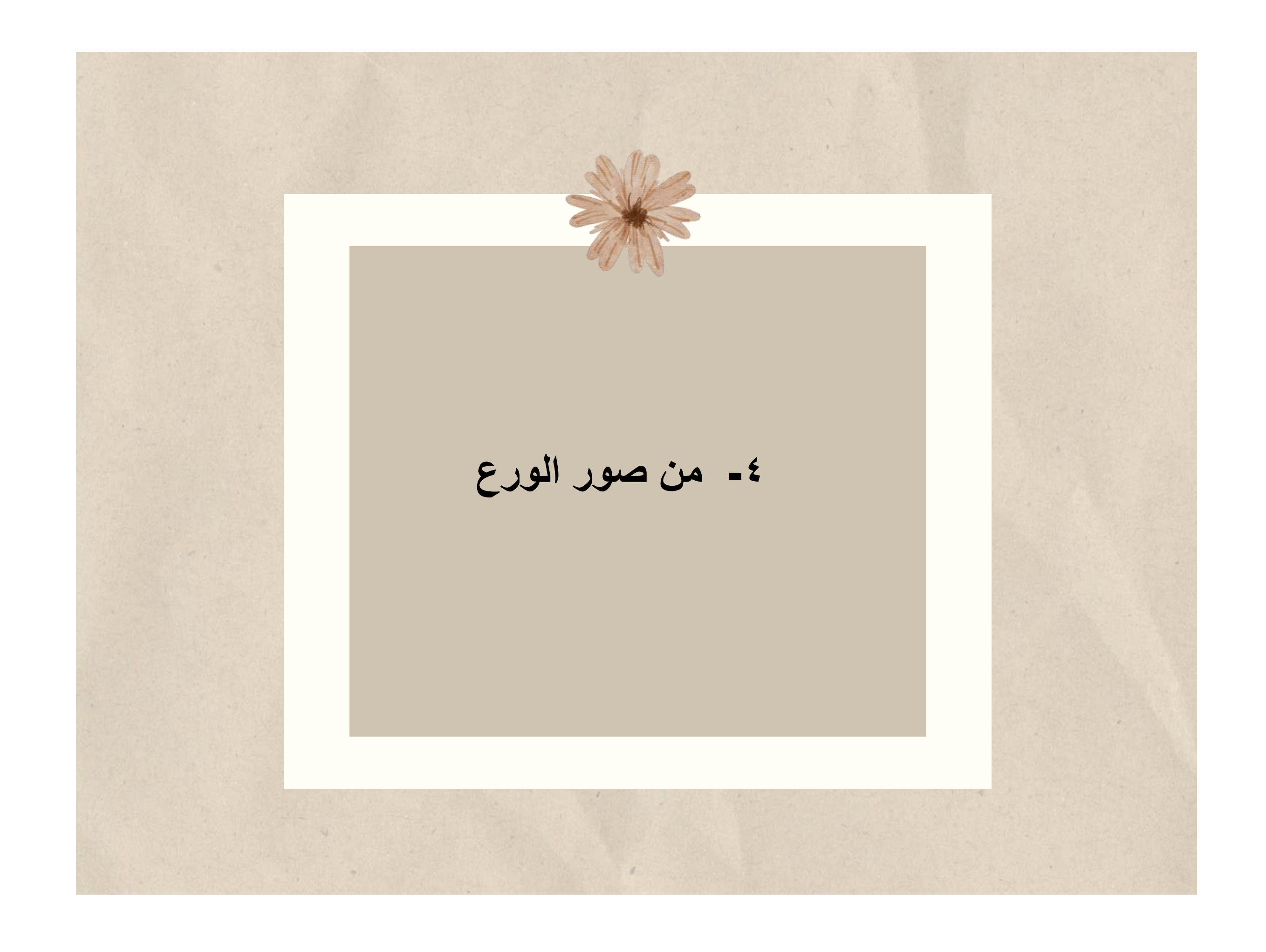
ما حكم فعل بعض الإخوان عندما يذهبون إلى المطاعم ويسألون عن الدجاج الموجودة عندهم ويلحون عليهم ويقولون: هذا من باب الورع كي لا يقعون في الشبهة؟

أقول: إن هذا ليس من الورع، الورع اتباع السنة، ليس الورع أن الإنسان يتعنت ويتعمق ويتنطع بل هذا من الهلاك، كما قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: "هَلَكَ المُتَنَطِّعُونَ" (١) ثلاث مرات.
قالت عائشة رضي الله عنها: (أنَّ قَوْمًا قالوا: يا رسولَ اللَّهِ إنَّ قومًا يأتونا بلَحمٍ لا ندري ذُكِرَ اسمُ اللَّهِ علَيهِ أم لا؟ قالَ: سمُّوا أنتُمْ وَكُلوا وَكانوا حديثَ عَهْدٍ بالكُفرِ) (٢).



كتاب لقاء الباب المفتوح – محمد بن صالح العثيمين – ج٢١٨ ص١٢

(١) أخرجه مسلم (٢٦٧٠) مع اختلاف يسير.
(٢) أخرجه البخاري (٧٣٩٨)، وأبو داود (٢٨٢٩)، والنسائي في ((السنن الكبرى)) (٧٦٦١)، وابن ماجه (٣١٧٤) واللفظ له


٤- من صور الورع



قال سُفيانُ بنُ عُيَينةَ:

(لا يصيبُ عبدٌ حقيقةَ الإيمانِ حتى يجعَلَ بينَه وبينَ الحرامِ حاجِزًا من الحلالِ، وحتى يَدَعَ الإثمَ وما تشابه منه)

((الورع)) لأحمد بن حنبل (ص: ١٤٦)





الورع في الفتوى:

الفتوى إخبار المرء عن الله بأن هذا حكم الله، ولهذا نعتبر الفتوى من أخطر ما يكون.

والإنسان الورع يقول: لولا أني أرى أن الفتوى تلزمني ما أفتيت؛ لأن المسألة خطيرة وليست هينة.

الفتوى ليست سلعة يتجر بها الإنسان أمام الناس حتى يروه ويعظموه، الفتوى خبرٌ عن الله بأن هذا شرعه، وهذه مسئولية كبيرة.

ولهذا كان السلف الصالح رضي الله عنهم وألحقنا بهم، كانوا يتدافعون الفتوى، اذهب إلى فلان، اذهب إلى فلان،

حتى تصل إلى الأول، كل هذا من التورع.



كتاب لقاء الباب المفتوح – محمد بن صالح العثيمين – ج١٦٥ ص١٣



الورع في الفتوى:

إذا وجد الورع والتحري والتثبت إلزم، هذا الذي أراد الله به خيرًا.

أما شخص يفتي في كل مسألة، يقتحم كل غمرة، ولا يتردد في شيء، ولا يتورع عن شيء، مثل هذا تصرفاته توجد منه ريبة، ولو كان عنده شيء من العلم ما لم يتصف بهذا الوصف الذي لا بد من تحقيقه لمن يوقع عن الله عز وجل في الفتوى.

المفتي في الحقيقة يوقع عن الله عز وجل، فإذا لم يتصف بهذا الوصف الذي هو الورع الذي يجعله يحتاط ويتحرى ولا يفتي فيما لا يعلم.

والملاحظ أن كثيرا ممن يتصدى لهذه الأمور لا يعرف عنه أنه قال: الله أعلم، أو لا أدري، مثل هذا تصاب مقاتله، مثل هذا يقع في الخطأ، بل يكثر منه خطأ، ولا يعان، ولا يسدد، ولا يوفق.

بل من أظهر وجوه الكذب على الله عز وجل الفتيا بغير علم، إذ أنك تقول: إن حكم الله في هذه المسألة كذا، وأنت تكذب عليه، {وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ} [الزمر:٦٠]

فعلينا أن نحذر من مثل هؤلاء، ونتقيهم، ونقل عنهم أمور تسامحوا فيها وتساهلوا، وقلدهم الناس، ووقعوا فيما وقعوا فيه بسبب أمثال هؤلاء، والله المستعان.





الورع في اللسان:

من الورع أن الإنسان لا يتكلم إلا بما يعلم، وهذا ينطبق تماما على زماننا الآن، ما أكثر الذين يتكلمون في ولاة الأمور بغير علم، ما أكثر الذين يتكلمون في العلماء بغير علم، ما أكثر الذين يتكلمون في طلبة العلم بغير علم، ما أكثر الذين يتكلمون في المحسنين من ذوي الأموال بغير علم.

فليس عند أكثر الناس ورع، يتكلم الإنسان بما جاء على لسانه من غير أن يتحقق، وهذا من الظلم والعدوان على من تكلم فيه، أن يتكلم فيه بغير علم.

لما قال الرسول عليه الصلاة والسلام في الغيبة إنها "ذِكْرُكَ أخاكَ بما يَكْرَهُ. قيلَ: أفَرَأَيْتَ إنْ كانَ في أخِي ما أقُولُ؟ قالَ: إنْ كانَ فيه ما تَقُولُ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وإنْ لَمْ يَكُنْ فيه فقَدْ بَهَتَّهُ" (١).



كتاب شرح رياض الصالحين – محمد بن صالح العثيمين – ج٣ ص٤٩٠

(١) صحيح مسلم (٢٥٨٩) • [صحيح] • من أفراد مسلم على البخاري



الورع في النظر:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي:

" لا تُتْبِعِ النظرةَ النظرةَ فإنَّ لك الأُولى وليستْ لك الآخِرَةُ" (١)

قال تعالى : {قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ} [النور:٣٠].
قال الإمام ابن كثير :
هذا أمر من الله تعالى لعباده المؤمنين أن يغضوا أبصارهم عما حرم عليهم فلا ينظروا إلا إلى ما أباح لهم النظر إليه وأن يغمضوا أبصارهم عن المحارم فإن اتفق أن وقع بصر على محرم من غير قصد فليصرف بصره عنه سريعًا.(٢)



(١) أخرجه أبو داود (٢١٤٩)، والترمذي (٢٧٧٧)، وأحمد (٢٢٩٩١)
(٢) تفسير ابن كثير (٣ / ٢٨٢)



الورع في المال:

لقد قَلَّ الورع في هذا الزمان، وأصبح المال غايةً بعد أن كان وسيلةً، أصبح الرجل لا يهمه إلا كسب المال، ولا يهمه من أين اكتسبه من حرام أو حلال.
وهذا كما أنه نقص في الدين فهو نقص في العقل والتدبير، كيف تتجاوز الحلال إلى الحرام وأنت ترى المال يذهب وأنت عنه تنقل؟!
كيف ترضى أن تكدس المال لغيرك؟! عليك إثمه والتعب في تحصيله، ولغيرك غنمه وثمرات عاقبته.

هل رأيت أحدًا قبلك خَلَد للمال أو خُلِّد المال له؟! فاتق الله أيها المؤمن، وأجمل في الطلب؛ فإن رزق الله لا يدرك بمعصيته، وإنما يدرك بطاعته:
{وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا - وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ} [الطلاق: ٢ - ٣]



كتاب الضياء اللامع من الخطب الجوامع – محمد بن صالح العثيمين – ج٧ ص٥٤٨



الورع في المأكل والمشرب واللباس:

قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم:

أَيُّها النّاسُ، إنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لا يَقْبَلُ إلَّا طَيِّبًا، وإنَّ اللَّهَ أمَرَ المُؤْمِنِينَ بما أمَرَ به المُرْسَلِينَ، فقالَ: ﴿يا أَيُّها الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّباتِ واعْمَلُوا صالِحًا إنِّي بما تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١]، وقالَ: ﴿يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّباتِ ما رَزَقْناكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢]، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أشْعَثَ أغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إلى السَّماءِ، يا رَبِّ، يا رَبِّ، ومَطْعَمُهُ حَرامٌ، ومَشْرَبُهُ حَرامٌ، ومَلْبَسُهُ حَرامٌ، وغُذِيَ بالحَرامِ، فأنَّى يُسْتَجابُ لذلكَ؟!

أخرجه مسلم (١٠١٥)، والترمذي (٢٩٨٩)، وأحمد (٨٣٤٨) واللفظ له





الورع في السمع والبصر:

(عن عائشة- رضي الله عنها- زوج النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم حين قال لها أهل الإفك ... الحديث، وفي آخره:

«كانَ رَسولُ اللَّهِ صَلّى اللهُ عليه وسلَّمَ يَسْأَلُ زَيْنَبَ بنْتَ جَحْشٍ عن أمْرِي، فَقالَ: يا زَيْنَبُ، ما عَلِمْتِ؟ ما رَأَيْتِ؟ فَقالَتْ: يا رَسولَ اللَّهِ، أحْمِي سَمْعِي وبَصَرِي، واللَّهِ ما عَلِمْتُ عَلَيْها إلّا خَيْرًا، قالَتْ: وهي الَّتي كانَتْ تُسامِينِي، فَعَصَمَها اللَّهُ بالوَرَعِ.»)





قصة في الورع:

يذكر فيما يذكر من الورع وصوره أن شخصًا اشترى أرضًا فحرثها، فوجد فيها أموال طائلة مدفونة، فذهب إلى صاحب الأرض، وقال: أنا وجدت هذه الأموال، وأنا ما اشتريت أموال، أنا اشتريت أرض.

فقال البائع: أنا قد بعت الأرض بما فيها، المال ليس لي.
مثل هذا الخلاف وهذا النزاع يحتاج إلى خصومة عند قاض؟ نعم؟ كل واحد يقول: المال لك، هذا يقول: أنا ما اشتريت إلا الأرض، وهذا يقول: أنا بعت الأرض بما فيها.
احتكما إلى قاضٍ من القضاة، فأراد الصلح بينهما، أراد أن يقسمه بينهما، أراد .. ، ما في فائدة.

فسأل البائع: هل لك من ولد؟ فقال: نعم، وسأل المشتري: هل لك من بنت؟ قال: نعم، قال: أصدقاهما هذا المال، ويتزوجون من هذا المال.





ليس الظريف بكامل في ظرفه ... حتى يكون عن الحرام عفيفا

فإذا تورع عن محارم ربه ... فهناك يدعى في الأنام ظريفا

